

ما حكم من صلى بغير وضوء ناسياً؟ | الشيخ / عبدالرحمن بن

فهد الودعان

عبدالرحمن الودعان

الحكم الثاني ان من صلى وهو محدث ناسيا ان صلاته لا تصح باجماع العلماء قد اجمع اهل العلم رحمنا الله واياهم الان لا تصح الصلاة بغير طهارة وهذا اجماع قطعي لا خلاف فيه - [00:00:00](#)

دلت عليه النصوص المتكاثرة من الكتاب والسنة والاجماع كلام اهل العلم قال الله جل وعلا يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم الى اخر الاية وقال صلى الله عليه وسلم لا يقبل صلاة احدكم اذا احث حتى يتوضأ - [00:00:33](#)

وقال عليه الصلاة والسلام لا يقول صلاة من غير طهور ولا صدقة من غلول وغيرها من النصوص الدالة على هذا المعنى فمن صلى ناسيا انه محدث لقد اجمع العلماء على عدم صحة صلاته - [00:00:53](#)

وعلى عدم انعقادها اصلا واجمعوا ايضا على انه يجب عليه ان يعيدها وهذا ايضا اجماع ثابت واجماع قطعي فيجب عليه ان يعيدها اول ما يتذكر الحدث وان كانت اكثر من صلاة - [00:01:14](#)

صلى صلاتين او ثلاث او اربع بغير طهارة فيجمع يجب عليه ان يعيدها جميعا ويجب عليه ان يعيدها معا واحدة تلو الاخرى. ولا يجوز ان يؤخرها الى الغد كما يفعل بعض الناس جهلا - [00:01:41](#)

يقول الظهر مع الظهر غدا والعصر مع العصر غدا وهذا بدء بدعة لا اصل لها ولا اعرف احدا من العلماء يقول بها قديما ولا حديثا فلا ادري من اين دخلت الى الناس - [00:02:07](#)

وهي شائعة عندنا وعند غيرنا حتى في البلدان الاخرى قد نبه بعض العلماء الى بطلانها كما ذكره الحطاب في شرح مختصر خليل وذكر انه قول ساقط لا يقوله الا العوام والجهال - [00:02:21](#)

هذا صحيح والافضل في القضاء ان واحدة بعد الاخرى. وقيل انه واجب لكن الراجح ان الترتيب مستحب لا يجب يعني اذا فاتتك اربع صلوات الافضل ان تصليها واحدة بعد الاخرى مرتبة كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة الخندق - [00:02:40](#)

لكن لو قدمت عمدا او سهوا او جهلا فلا حرج وقضاء الفوائت على الراجح يستحب فيه الترتيب ولا يجب وتصلي اذا فاتتك الظهر والعصر والمغرب والعشاء تصلي هكذا الظهر ثم المغرب ثم العصر ثم المغرب ثم العشاء - [00:03:07](#)

وهكذا اذا فسدت بسبب عدم الوضوء تصليها مرتبة فان صليت العشا قبل ثم المغرب ثم الظهر او العصر ثم الظهر صح بعدم وجود دليل قطعي او صريح او حتى يعني قريب من الصريح - [00:03:29](#)

يدل على وجوب الترتيب. فضلا عن اشتراط الترتيب اشتراط الترتيب ليس له وجه البتة والوجوب ليس له دليل واضح. ورايته ان يكون مستحبا لفعل النبي صلى الله عليه وسلم - [00:03:50](#)